شرح كتاب الفصول في سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم

للشيخة
أم عبد الله بنت الشيخ مقبل بن هادي الوادعي
حفظها الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

❐أسئلة وأجوبة الدرس (١٠)❐

١. كم عدد هجرة الصحابة ﷺ إلى الحبشة؟

هجرتان.

٢. هل صح أن أول من هاجر بعد نبي الله لوط عثمان بن عفان؟

اشتهر هذا في السيرة أن أول من هاجر إلى الحبشة عثمان، ولا يصح من حيث السند.

٣. كم عدد الذين هاجروا الهجرة الأولى إلى الحبشة حسب ما ذُكر في السيرة؟ أحد عشر رجلًا، وأربع نسوة.

٤. كم عدد الذين هاجروا من الصحابة الهجرة الثانية إلى الحبشة؟

كانوا قريبًا من ثمانين رجلًا، وكان عددُ النساء ثماني عشرةَ امرأة، أو تسع عشرة.

٥. من أول من أسلم من النساء بعد خديجة؟

فاطمة بنت الخطاب كما قال الحافظ ابن حجر.

٦. صحابي ذكره ابن إسحاق فيمن هاجر من مكة إلى الحبشة، وأُنكر عليه ذلك؟

أبو موسى الأشعري.

٧. من الذي آوى الصحابة في الحبشة وأكرمهم لما نزلوا الحبشة؟

ملك الحبشة أصحمة النجاشي.

٨. ما السبب في إرسال قريش رجلين منهم إلى النجاشي؟

حتى يردوا الذين هاجروا إليهم، وهذا من كيد قريش.

٩. من أرسلت قريش إلى النجاشي؟

عبدالله بن أبي ربيعة، وعمرو بن العاص.

١٠. متى كانت الهجرة الثانية للحبشة؟

في السنة الخامسة أيضًا حسب ما ذُكِر في السيرة.

بسم الله الرحمن الرحيم

الدرس (١١)

قَالَ الْحَافِظُ أَبُو الْفِدَاءِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ بْنِ كَثِير رحمه الله:

فَصْلٌ: مُقَاطَعَةُ قُرَيْشٍ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ [١]

---

(١) هذا الفصل في تعاقد وتعاهد قريش على مقاطعة النبي ﷺ وبني المطلب وبني هاشم؛ لمناصرتهم النبي ﷺ، وكان ذلك كما قال الحافظ في «فتح الباري»(٣٨٨٢): أَوَّل يَوْمٍ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعٍ مِنَ الْبَعْثَةِ. اهـ.

والقصة ذكرها ابنُ إسحاق كما في «السيرة»(٢/١٧) لابن هشام، بدون إسناد.

وأخرجها أبو نعيم في «دلائل النبوة»(٢٠٥) من مراسيل عروة بن الزبير، ولكن قد أخرج البخاري(٣٨٨٢) أصل القصة تحت ترجمة: (بَابُ تَقَاسُمِ الْمُشْرِكِينَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ)، ثم أخرج حديث أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَادَ حُنَيْنًا: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ» ورواه مسلم(١٣١٤).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»(٧/١٩٣) في شرح هذا التبويب: وَلَمَّا لَمْ يَثْبُتْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الْقِصَّةِ اكْتَفَى بِإِيرَادِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ لِأَنَّ فِيهِ دَلَالَةً عَلَى أَصْلِ الْقِصَّةِ؛ لِأَنَّ الَّذِي أَوْرَدَهُ أَهْلُ الْمَغَازِي مِنْ ذَلِكَ كَالشَّرْحِ لِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ: «تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ».

ثُمَّ أَسْلَمَ حَمْزَةُ عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَجَمَاعَاتٌ كَثِيرُونَ، وَفَشَا الْإِسْلَامُ.

فَلَمَّا رَأَتْ قُرَيْشٌ ذَلِكَ سَاءَهَا، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ يَتَعَاقَدُوا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ابْنَيْ عَبْدِ مَنَافٍ: أَلَّا يُبَايِعُوهُمْ، وَلَا يُنَاكِحُوهُمْ، وَلَا يُكَلِّمُوهُمْ، وَلَا يُجَالِسُوهُمْ (٢)، حَتَّى يُسْلِمُوا إِلَيْهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَكَتَبُوا بِذَلِكَ صَحِيفَةً وَعَلَّقُوهَا فِي سَقْفِ الْكَعْبَةِ.

قال النووي رحمه الله في «شرح صحيح مسلم»(٩/ ٦١) في شرح هذا الحديث: وَمَعْنَى «تَقَاسَمُوا عَلَى الْكُفْرِ»: تَحَالَفُوا وَتَعَاهَدُوا عَلَيْهِ، وَهُوَ تَحَالُفُهُمْ عَلَى إِخْرَاجِ النَّبِيِّ ﷺ وَبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ مِنْ مَكَّةَ إِلَى هَذَا الشِّعْبِ-وَهُوَ خَيْفُ بَنِي كِنَانَةَ-، وَكَتَبُوا بَيْنَهُمُ الصَّحِيفَةَ الْمَشْهُورَةَ، وَكَتَبُوا فِيهَا أَنْوَاعًا مِنَ الْبَاطِلِ وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ وَالْكُفْرِ...

وسبب ذلك: أن كفار قريش هَالَهَا وأفْزَعها انتشارُ الإسلام وعُلُوُّهُ، ورأت أنه أسلم عمر بن الخطاب رضي الله عنه الذي أعز الله به الإسلام، وأسلم حمزة رضي الله عنه عم رسول الله ﷺ، وانتشر الإسلام في نواحي العرب، وإيواء النجاشي للذين هاجروا إليه وإكرامه لهم، فرأت أن تقاطع بني هاشم وبني المطلب مؤمنهم وكافرهم، وأرادوا قتل النبي ﷺ، وقالوا: إما أن تُسْلِموا النبي ﷺ أو نقاطعكم، وذكر هنا الحافظُ ابنُ كثير وجه المقاطعة.

(٢) تحالفوا على هذا وتعاهدوا على ألا بيع بينهم، ولا شراء، ولا تزويج، ولا كلام، ولا مجالسة، هجر كُلِّي، وكتبوا هذه المعاقدة في صحيفة-الصحيفة: الورقة-، وعلَّقوها في سقف الكعبة حسب ما اشتهر عند أهل السيَر.

وتعليقهم لها في سقف الكعبة، يقول الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في «البداية والنهاية»(٣/ ١٠٨): تَوْكِيدًا عَلَى أَنْفُسِهِمْ. اهـ. وتمَّ أمرهم على هذا.

وَيُقَالُ: إِنَّ الَّذِي كَتَبَهَا مَنْصُورُ بْنُ عِكْرِمَةَ بْنِ عَامِرِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ. وَيُقَالُ: بَلِ النَّضْرُ بْنُ الْحَارِثِ، فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَشُلَّتْ يَدُهُ (٣).

ومن رحمة الله ﷻ أن يسَّر للنبي ﷺ من يناصره: وهم بنو هاشم وبنو المطلب مؤمنُهم وكافرُهم، وما خرج منهم إلا أبو لهب عم رسول الله ﷺ، فإنه ظاهر قريشًا -أي: عاونهم، وناصرهم- على النبي ﷺ وعلى الحق.

ووقوف الكفار من بني المطلب وبني هاشم مع النبي ﷺ حميةً وعصبية؛ لأنه منهم، وهذا يدل أن القرابة قد يكون منها فائدة حتى وإن كانوا كفارًا، وفي ذلك وأمثاله يقول النبي ﷺ: «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الفَاجِرِ» رواه البخاري(٣٠٦٢)، ومسلم(١١١) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

وتمَّ حصار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وبني المطلب وبني هاشم في شِعْب أبي طالب ثلاثَ سنين -مدة طويلة-، وهم في حصار وحبس خانق، لا يأتيهم طعام، ولا شراب، ولا غذاء، إلا إذا استطاع أحدٌ أن يتسلل بشيء من الطعام والخبز، وإذا عثر عليه قريش نكَّلوا به وعاقبوه.

(٣) قَالَ الحَافِظُ ابنُ كَثِيرٍ في «البداية والنهاية»(٣/١٠٨): وَالْمَشْهُورُ أَنَّهُ مَنْصُورُ بْنُ عِكْرِمَةَ كَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ.

والشَّلَلُ: الْيُبْسُ فِي الْيَدِ، أَو الفَسادُ فِيهَا، أَو ذَهَابُهَا. كما في «تاج العروس»(٢٩/٢٧٧).

وَانْحَازَ إِلَى الشِّعْبِ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ (٤)، مُؤْمِنُهُمْ وَكَافِرُهُمْ إِلَّا أَبَا لَهَبٍ (٥) -لَعَنَهُ اللهُ- فَإِنَّهُ ظَاهَرَ قُرَيْشًا (٦).

---

(٤) أي: شعب أبي طالب، ويقال: شعب بني هاشم، وهو خيف بني كنانة.

وفي «معجم البلدان»(١/ ٧٤): الأَبْطَحُ، وهو المحصّب، وهو خيف بني كنانة. اهـ.

ومنه قول عائشة رضي الله عنها: فَلَمَّا كَانَت لَيلَةُ الحَصْبَةِ قُلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! يَرجِعُ النَّاسُ بِعُمرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ. رواه البخاري(٣١٦)، ومسلم (١٢١١).

قال القرطبي في «المفهم»(٣/ ٢٠٧): بسكون الصاد، وهي: الليلة التي ينزل الناس فيها المحصَّب عند انصرافهم من منى إلى مكة. والتحصيب: إقامتهم بالمحصَّب، وهو الشِّعبُ الذي مخرجه إلى الأبطح، وهو منزل النبي ﷺ حين انصرف من حجته، وهو خيف بني كنانة؛ الذي تقاسمت فيه في الصحيفة التي كتبوها بمقاطعة بني هاشم، وهو بين مكة ومنى، وربما يسمَّى: الأبطح، والبطحاء؛ لقربه منه. اهـ.

(٥) وقوله: (إلا أبا لهب) أبو لهب: اسمه عبد العزى، عم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

ونذكر هُنا ما مضى للاستذكار وتجديد العهد:

الإسلامُ أدرك أربعةً من أعمام النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وهم: أبو طالب، وأبو لهب، والعباس، وحمزة، أما أبو طالب وأبو لهب فماتا على الكفر، وأما العباس وحمزة فهما من خيار صحابة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

قال الحافظ في «فتح الباري» (٣٨٨٥): مِنْ عَجَائِبِ الِاتِّفَاقِ أَنَّ الَّذِينَ أَدْرَكَهُمُ الْإِسْلَامُ مِنْ أَعْمَامِ النَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعَةٌ: لَمْ يُسْلِمْ مِنْهُمُ اثْنَانِ، وَأَسْلَمَ اثْنَانِ، وَكَانَ اسْمُ مَنْ لَمْ يُسْلِمْ يُنَافِي أَسَامِيَ

الْمُسْلِمَيْنِ، وَهُمَا: أَبُو طَالِبٍ، وَاسْمُهُ عَبْدُ مَنَافٍ، وَأَبُو لَهَبٍ وَاسْمُهُ عَبْدُ الْعُزَّى، بِخِلَافِ مَنْ أَسْلَمْ، وهما: حَمْزَة، وَالْعَبَّاس.

(٦) يقول هنا الحافظ ابن كثير رحمه الله تعالى في أبي لهب: لعنه الله.

ولعن الكافر الميت لمصلحة الإسلام وبيان حاله جائز.

أما إذا كان لغير مصلحة فهذا منهي عنه، روى البخاري (١٣٢٩) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا».

أما الكافر الحي فلا يجوز لعنُهُ؛ لأنَّ الله قد يهديه للإسلام

أخرج البخاري (٤٠٦٩) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ مِنْ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ الْفَجْرِ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [الزمر:١٢٨]».

وهؤلاء الذين لعنهم ذُكِروا في رواية لمسلم(٦٧٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «اللَّهُمَّ الْعَنْ لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

وهذا التفصيلُ في لعن الكافر سمعناه مرارًا من الوالد الشيخ مقبل رحمه الله.

وقال النووي في «شرح صحيح مسلم» (٢/٦٧): اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ اللَّعْنِ فَإِنَّهُ فِي اللُّغَةِ الْإِبْعَادُ وَالطَّرْدُ.

وَفِي الشَّرْعِ: الْإِبْعَادُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى.

فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُبْعَدَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى مَنْ لَا يُعْرَفَ حالُه وخاتمة أمره مَعْرِفَةً قَطْعِيَّةً؛ فَلِهَذَا قَالُوا: لَا يَجُوزُ لَعْنُ أحد بعينه مسلما كان أو كافرا أَوْ دَابَّةً، إِلَّا مَنْ عَلِمْنَا بِنَصٍّ شَرْعِيٍّ أَنَّهُ مَاتَ عَلَى الْكُفْرِ، أَوْ يَمُوتُ عَلَيْهِ كَأَبِي جَهْلٍ وَإِبْلِيسَ.

وتكلَّم على المسألة العلَّامةُ ابن عثيمين ﷺ في «شرح رياض الصالحين» تحت (باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة).

وقال: حتى لو كان كافرًا وهو حي فإنه لا يجوز أن تلعنه، واستدل بحديث ابن عمر المذكور.

وقال ابن عُثيمين ﷺ: ومن الناس من تأخذه الغيرةُ فيلعن الرجل المعين إذا كان كافرًا وهذا لا يجوز؛ لأنك لا تدري لعل الله أن يهديه، وكم من إنسان كان من أشد الناس عداوة للمسلمين والإسلام هداه الله وصار من خيار عباد الله المؤمنين! ونضرب لهذا مثلا: عمر بن الخطاب الرجل الثاني بعد أبي بكر في هذه الأمة، كان من ألدِّ أعداء الإسلام ففتح الله عليه فأسلم.

خالد بن الوليد كان يقاتل المسلمين في أُحُد، وهو من جملة من كرَّ عليهم وداهمهم.

عكرمة بن أبي جهل وغيرهم من كبار الصحابة الذين كانوا من أول ألدِّ أعداء المسلمين، فهداهم الله ﷻ.

ولهذا قال: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾﴾ [الزمر:١٢٨].

وَبَقُوا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ أَحَدٌ نَحْوًا مِنْ ثَلَاثِ سِنِينَ.

وَهُنَاكَ عَمِلَ أَبُو طَالِبٍ قَصِيدَتَهُ الْمَشْهُورَةَ:

جَزَى اللهُ عَنَّا عَبْدَ شَمْسٍ وَنَوْفَلًا (٧)

ثُمَّ سَعَى فِي نَقْضِ تِلْكَ الصَّحِيفَةِ أَقْوَامٌ مِنْ قُرَيْشٍ (٨)، فَكَانَ الْقَائِمُ فِي أَمْرِ ذَلِكَ هِشَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ جُذَيْمَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ حِسْلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ،

أما إذا مات الإنسان على الكفر وعلمنا أنه مات كافرًا فلا بأس أن نلعنه؛ لأنه ميؤوس من هدايته والعياذ بالله؛ لأنه مات على الكفر.

ولكن ما الذي نستفيده من لعنه؟ ربما يدخل هذا-أعني: لعنه-في قول النبي ﷺ: «لا تسبوا الأموات فإنهم أفضوا إلى ما قدموا». اهـ المراد.

(٧) هذه القصيدة تُسمَّى لاميةَ أبي طالب.

وتتمةُ البيت-لأنه ما ذكر ابنُ كثير إلا الشطرَ الأوَّلَ منه-:

جزى الله عنا عبد شمسٍ ونوفلا ... عقوبةَ شر عاجلا غير آجل

لأن عبد شمس ونوفل من المعادين للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ومن معه ممن آواه، بخلاف هاشم والمطلب.

وبنو عبد مناف أربعة-كما تقدم في أول الكتاب-: هاشم، والمطلب، وعبد شمس، ونوفل.

ولامية أبي طالب بطولها ما ثبتت، لكن فيها بعض الأبيات جاءت بأسانيد أخرى ثابتة.

(٨) في هذه الجُمَل بيان أنهم بعد أن أجمع كفارُ قُريش على المقاطَعة حصل بينهم فيما بعدُ اختلافٌ وافتراق، حينما أكلت الأرَضَةُ الصحيفةَ، فسعى نفرٌ في نقض الصحيفة التي كان

مَشَى فِي ذَلِكَ إِلَى مُطْعِمِ بْنِ عَدِيٍّ وَجَمَاعَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَأَجَابُوهُ إِلَى ذَلِكَ، وَأَخْبَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمَهُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَرْسَلَ عَلَى تِلْكَ الصَّحِيفَةِ الْأَرَضَةَ، فَأَكَلَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا إِلَّا ذِكْرَ اللهِ ﷻ، فَكَانَ كَذَلِكَ (٩).

تمَّ اجتماعهم عليها وتبرَّأُوا منها، وقامَ بنقضِها من كفار قريش أنفسِهم: هشامُ بنُ عمرو، والمُطعم بن عدي، وآخرون.

(٩) أي: كان الأمر على ما حكاه النبيُّ ﷺ من أكلِ الأَرَضةِ-وهي دودة تأكل الأخشاب ونحوها-جميع ما في الورقة إلا ذكر الله.

وقد اختلفت الروايات هل أكلت الأرَضة ما فيها إلا ذكر الله، أو العكس أكلت ذكر الله وتركت القطيعة والظلم والأذى؟

قال الحافظ في «فتح الباري» شرح تبويب حديث(٣٨٨٢): وَذكر ابن هِشَامٍ أَنَّهُمْ وَجَدُوا الْأَرَضَةَ قَدْ أَكَلَتْ جَمِيعَ مَا فِيهَا إِلَّا اسْمَ اللَّهِ تَعَالَى.

وَأَمَّا ابن إِسْحَاقَ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَعُرْوَةُ فَذَكَرُوا عَكْسَ ذَلِكَ، أَنَّ الْأَرَضَةَ لَمْ تَدَعِ اسْمًا لِلَّهِ تَعَالَى إِلَّا أَكَلَتْهُ، وَبَقِيَ مَا فِيهَا مِنَ الظُّلْمِ وَالْقَطِيعَةِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

ثم بعد هذا انفكَّ الحصارُ وانتهى، فرجع بنو هاشم وبنو المطلب إلى مكة بعد ثلاث سنين، وكان من حكمة اللهِ ورحمته أن تفرَّقَتْ قلوبُهم وتنافَرت مما كان سببًا في خروج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ ومُناصريه من الحبْس والحِصار، وهذا من الفرج بعد الشدة.

ثُمَّ رَجَعَ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ إِلَى مَكَّةَ، وَحَصَلَ الصُّلْحُ بِرَغْمٍ (١٠) مِنْ أَبِي جَهْلِ عَمْرِو بْنِ هِشَامٍ.

وَاتَّصَلَ الْخَبَرُ بِالَّذِينَ هُمْ بِالْحَبَشَةِ أَنَّ قُرَيْشًا أَسْلَمُوا، فَقَدِمَ مَكَّةَ مِنْهُمْ جَمَاعَةٌ، فَوَجَدُوا الْبَلَاءَ وَالشِّدَّةَ كَمَا كَانَا، فَاسْتَمَرُّوا بِمَكَّةَ إِلَى أَنْ هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ (١١)، إِلَّا السَّكْرَانَ بْنَ عَمْرٍو

---

(١٠) أي: نفذ الصلح على رغم أبي جهل، وإن كان رافِضًا وكارهًا، ومحرِّضًا على استمرار الحصار.

في «لسان العرب»(١٢/ ٢٥٤): الرَّغْم والرِّغْم والرُّغْمُ: الكَرْهُ، والمَرْغَمَةُ مِثْلُهُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بُعِثْتُ مَرْغَمَةً».

المَرْغَمَة: الرُّغْمُ، أَي: بُعِثْتُ هَوَانًا وذُلًّا لِلْمُشْرِكِينَ.

وفي «المعجم الوسيط»(٣٥٨): (الرغم): الكره والذل والهوان، يُقَال: فعله على رغمه. اهـ.

ونلاحظ أن (رَغْم): تُستعمل للكره والذُّل والهوان.

ومن استعماله للذل: قول النبي ﷺ لأبي ذر: «وعَلَى رَغْمِ أَنْفِ أَبِي ذَرٍّ»، أي: ذَلَّ-وهي كلمة تجري على اللسان لا يريدون معناها-، ويقال: فعلتُ كذا على رغم فلان.

أما استعمال العصريين لها للاستدراك فيُنظر فيه، يقولون: فعلت كذا بالرغم ضيق وقتي، أو بالرغم أني مريض، أو مشغول...

(١١) هنا تمام هذا الفصل يذكر ابنُ كثير رحمه الله تعالى أنه أشيعت أخبارٌ أن قريشًا بمكةَ أسلموا، وبلغ ذلك المهاجرين إلى الحبشة، وهذا قبل هجرة النبي ﷺ إلى المدينة بقليل، في السنة العاشرة من البعثة.

وقد مكثَ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ في مكة ثلاثة عشر عامًا.

فرجع المهاجرون من الحبشة-وهذا غير رجوعهم الأول-، فوجدوا البلاءَ والشدَّة والأذى كما كان من قبل، فبقوا بمكة إلى أن هاجر النبي ﷺ إلى المدينة.

فلما هاجر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ هاجر أصحاب الهجرة إلى الحبشة معه إلى المدينة إلا هؤلاء النفر: (السَّكرانَ بن عمرو زوج سود بنت زمعة، فإنه مات بعد مقدمِه من الحبشة بمكة قبلَ الهجرة إلى المدينة، وإلا سلمةَ بن هشام، وعياشَ بن أبي ربيعة، فإنهما احتبسا مستضعَفين، وإلا عبدَ الله بن مخرمة بن عبد العزى).

زَوْجَ سَوْدَ بِنْتِ زَمعَةَ (١٢)، فَإِنَّهُ مَاتَ بَعْدَ مَقْدَمِهِ مِنَ الْحَبَشَةِ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِلَّا سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ (١٣)، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، فَإِنَّهُمَا احْتُبِسَا مُسْتَضْعَفَيْنِ(١٤)، وَإِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنَ مَخْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى فَإِنَّهُ حُبِسَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ هَرَبَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ (١٥).

---

(١٢) كان زوجُ سودةَ قبل أن يتزوجها النبي ﷺ، فسودة بنت زمعة رضي الله عنها كانت تحت السكران بن عمرو رضي الله عنه، صحابي أسلم قديمًا، وهاجر إلى الحبشة، ولم يخرج مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة؛ لأنه مات قبل الهجرة.

(١٣) أخو أبي جهل عمرو بن هشام.

(١٤) لم يخرجا مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حينما هاجرَ إلى المدينة؛ بسبب حَبْس قريش لهما.

وقنت النبي ﷺ يدعو لهما، روى البخاري (١٠٠٦) ومسلم (٢٩٥/٦٧٥) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَنْجِ عَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الوَلِيدَ بْنَ الوَلِيدِ، اللَّهُمَّ أَنْجِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنَ المُؤْمِنِينَ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ»، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ».

فسلمة بن هشام وعياش بن أبي ربيعة رضي الله عنهما لم يشهدا بدرًا، ولا أحدًا، ولا الخندقَ؛ لأنهما كانا محبوسَين.

والوليد بن الوليد قال الحافظ في «الإصابة»(٦/٤٨٤) في ترجمته: الوليد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزوميّ، أخو خالد بن الوليد. لما أسلم حبسه أخواله، فكان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يدعو له في القنوت، كما ثبت في «الصّحيح»،

ثم أُفلت من أسرهم، ولحق بالنّبيّ ﷺ في عمرة القضية. اهـ المراد. يعني: عمرة القضاء، وقد كانت في السنة السابعة.

(١٥) عبدالله بن مخرمة بن عبد العزى أيضًا لم يخرج مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إلى المدينة حبسه المشركون، ثم هرب من أيديهم، وشهد مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بدرًا وجميعَ المشاهد.

استفدنا من هذا الدرس موجزًا عن حصار قريش للنبي ﷺ وعمه أبي طالب ومن ناصره:

أن هذا الحصار كان سنة سبع من البعثة.

حصار كفار قريش للنبي ﷺ وبني هاشم والمطلب الذين آووه في مكان، يقال له: شعب أبي طالب، وهو الذي يقال له: خيف بني كنانة، والمحصَّب.

امتناع أبي لهب من الدخول معهم وبقي في التحريض والمظاهرة.

اتفاق قريش على هجرهم وأذاهم، ومنْع دخول الطعام والشراب إليهم.

توثيق اتفاقهم بالكتابة في صحيفة.

الاختلاف في كاتب الصحيفة، والمَشْهُورُ أَنَّه مَنْصُورُ بنُ عِكْرِمَةَ.

استمرار الحصار ثلاث سنين.

السبب في فك الحصار: اختلاف قريش، فقام بنقضه بعضهم كهشام بن عمرو بنِ ربيعة، والمطعم بن عدي.

واستفدنا من هذا الدرس والذي قبله مراحل لأذى كفار قريش للمسلمين:

تعذيب المسلمين بأنواع العذاب، وحبسوهم في الشمس، وألبسوهم أدراع الحديد، ومنعوهم من طعامهم وشرابهم، حتى إن أحدهم إذا أراد أن يجلس لا يستطيع أن يجلس

من شدة الألم، بعد ذلك أذن لهم النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالهجرة إلى الحبشة، أما هو فبقي؛ لأن الله منعه بعمه أبي طالب، وكذلك أبو بكر الصديق منعه الله بقومه، فأذن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالهجرة إلى الحبشة، فهاجر أولئك الأشخاص الهجرة الأولى، كما ذُكر أحد عشر رجلًا وأربع نسوة، ومنهم عثمان بن عفان وزوجته رقية بنت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ولم يقف كيد قريش عند هذا، حتى أرسلت إلى النجاشي عمرو بن العاص وعبدالله بن أبي ربيعة؛ ليرد النجاشيُّ المهاجرين الذين لجؤوا إليه، وجاء في الحديث أن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قال: «إِنَّ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ مَلِكًا لَا يُظْلَمُ أَحَدٌ عِنْدَهُ فَالْحَقُوا بِبِلَادِهِ حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَكُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا مِمَّا أَنْتُمْ فِيهِ» رواه البيهقي(٩/١٦)، وذكره الشيخ الألباني في «الصحيحة»(٣١٩٠)، ثم أشيعت إشاعة أن كفار قريش أسلموا، ذكروا أن سببه قراءة النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سورة النجم، فسجد المسلمون والمشركون إلا شيخًا، فحصلت إشاعة أن قريشًا أسلمت فرجع من رجع، فبعد ذلك علموا أن الإشاعة ليست بصحيحة، فمنهم من دخل مكة ومنهم من رجع، واشتد العذاب والأذى؛ لأن قريشًا خافت ورعُبت من انتشار الإسلام، وضاقوا بذلك ذرعًا، ثم أذن النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بالهجرة للصحابة الهجرة الثانية، وفي السنة السابعة اتفق الكفار الذين هم عبد شمس ونوفل على خطة هم ومن يتعاون معهم على مقاطعة النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ والمسلمين ألا يناكحوهم ولا يبايعوهم، وقاطعوا مقاطعة كلية، وانحاز أبو طالب وبنو المطلب وبنو هاشم مع النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فيما يسمى بشعب أبي طالب، وهذا التحالف الذي اتفقوا عليه هو الذي أشار إليه النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بقوله: «مَنْزِلُنَا غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ، بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَاسَمُوا عَلَى الكُفْرِ»، يشير إلى هذا الحَدَث العظيم، وبقوا ثلاث

سنين على حسب ما ذكر في السيرة، وهم محاصَرون عن الطعام والشراب، وهذا الذي يقال له: شعب أبي طالب هو مكان لأبي طالب، فلجؤوا إليه؛ ليحموا النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وهذا من دفاع الله عن نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، وبعد عناء وشدائد خرجوا من الشعب، وبقي أبو طالب قليلًا ثم توفي على الكفر، وكان في السن الثمانين أو بعدها بقليل.

وهذه الابتلاءات التي حصلت لخيار المؤمنين لا بُد منها، ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ ٱلْبَأْسَآءُ وَٱلضَّرَّآءُ وَزُلْزِلُوا۟ حَتَّىٰ يَقُولَ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ مَتَىٰ نَصْرُ ٱللَّهِ ۗ أَلَآ إِنَّ نَصْرَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾﴾ [البقرة: ٢١٤]. فلا بد من الابتلاء، وعند التأمل في قصص الأنبياء نجد منهم عددًا هاجروا من بلد الكفر، وتركوا الأوطان، وحصل لهم من الأذى حتى انتقم الله لأنبيائه، فنبينا محمد ﷺ هاجر، نوح نبي الله هاجر، وأوحى الله إليه بعقوبة قومه، وأنه يصنع السفينة ولا ينجو من ذلك الغرق إلا ﴿وَمَنْ ءَامَنَ ۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾﴾، وقد التقى الماء من السماء والأرض، إنها قدرة الله، وبكلمة واحدة، ﴿فَفَتَحْنَآ أَبْوَٰبَ ٱلسَّمَآءِ بِمَآءٍ مُّنْهَمِرٍ ﴿١١﴾ وَفَجَّرْنَا ٱلْأَرْضَ عُيُونًا فَٱلْتَقَى ٱلْمَآءُ عَلَىٰٓ أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴿١٢﴾ وَحَمَلْنَٰهُ عَلَىٰ ذَاتِ أَلْوَٰحٍ وَدُسُرٍ ﴿١٣﴾ تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا جَزَآءً لِّمَن كَانَ كُفِرَ ﴿١٤﴾﴾ [القمر: ١١-١٤]، وهكذا نبي الله إبراهيم ولوط وموسى وشعيب وصالح كلهم، نجد أنهم هاجروا وتركوا البلاد والأوطان، وهذا من الابتلاءات للمؤمنين، حكمة الله سُبحَانَهُ، والله المستعان.